

والنقبا والدلا وعبر ذلك على ترتيب ولم يثبت في الصحاح
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك على ترتيبهم بل جاء
 في احاديث لم تؤخذ على الشرط الصحيح وفي التعليق في
 قصة الياس عليه السلام في صورة والصافات ان الاقبال
 ستون رجلا ومنهم من يقول اربعون والله اعلم **القسم**
الثاني العصاة وهم صنفان **الصنف الاول العصاة**
 بالكباير ولم يميزها الله تعالى من الصغائر على مذهب
 الاكثرين خلافا لمن حصرها في العصاة بها نوعان **النوع**
الاول المص وهو المقيم على الذنوب ولم يتب منها ولم
 يتبع عنها حتى مات فهذا امره الى الله ان يشاء عذبه او على
 عنه لقوله تعالى ان الله لا يغير ان يشرك به ويفقر يادون
 ذلك لمن بين **النوع الثاني** **القريب من الكباير** فهو
 مغفور له لقوله تعالى وانى لغفار لمن تاب الآية وقوله
 تعالى الامن ظلم ثم تدل حسنا بعد سوء فاني غفور رحيم
 وقوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده الآية الى غير
 ذلك ما يدل على ذلك **الصنف الثاني العصاة بالقص**
 وهو لا تكفر عنهم صغائرهما باحتمال الكباير لقوله
 تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم
الصنف الثاني الكافرون ولا بد من حقيقتي الكفر قبل
 الكلام على الكافرين **اما حده** فقد اختلف العلماء في تحديده
 على اقول **احدها** تلقاضي بانه الحجد بالله تعالى **وقدره**
 تارة بالحجد وتارة بانه يتضمن الجهل واورده عليهما ان
 كان المراد الجهل بوجوده ولم ينطس وان كان المراد الجهل

بوانه او بصفته من صفاته لم يطرد لاختلاف اصحابنا في
 كثير من صفات الله تعالى مع الحق واحد فليزيم تكذيب
 من جهل صفة من صفاته تعالى **وثالثها** للمغزالي هو
 تكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم في شئ مما جاء به والمراد
 من التكذيب اما نفسه او ما علم من الدين بالضرورة
 دلالة على التكذيب ويدخل تحته شد الزنار والفا المصحف
 في القاذورات والاستخفاف بالانبياء عليهم السلام وغيره
 من الافعال فانا نعلم بالضرورة من دينه دلالة هذه
 الاشياء على التكذيب **وثالثها** للامام محمد بن ابي
 سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم انه ذهب اليه وقال
 به فان العلم بها بالضرورة كوجوه الصانع او كونه حيا
 او عالما او قادرا او مريدا او انكر القرآن او صحته او كونه
 محجرا او انكسر الشرايع المعلومة بالضرورة هيكتها من
 دينه عليه السلام كالصلوات والصوم والزكاة والحج وحرمة
 الزنا وشرب الخمر والسرقفة فلا امتراء بانه كافر لانه ترك
 تصديقه صلى الله عليه وسلم فيما جاء به ما علم من دينه
 ضرورة وان علم بالاستدلال انه من دين سيدنا محمد
 صلى الله عليه وسلم مثل كون الصانع عالما بما يعمل او عالما
 لذاته او مراديا او غير مراديا او كونه تعالى خالفا لاجمال
 العباد فليس بداخل في ماهية الايمان موجب للكفر
 ان لم ينقل بالثبوت القطعي بحج الرسول صلى الله عليه
 وسلم باحد الثبوتين دون الثاني بل لا يعلم صحة احد الثبوتين
 بالاستدلال بالضرورة وان تعلم بنقل الاحاديث فلا

بنا